٦ - فى الحديث المحمدى

للأستاذ محمود أبو رية

رواية الحديث بالمعنى :

يحسب كثير من الناس أن أحاديث الرسول (ص) التى يقرأونها فى الكتب أو يسمعونها من الذين يتحدثون بها قد جاءت صحيحة المعنى مصونة التأليف . وأن ألفاظها قد وصلت إلى الرواة سليمة كما نطق النبى بها بلا تحريف ولا تبديل فيها . وكذلك يحسبون أن الصحابة ومن جاء بعدهم ممن حملوا عنهم إلى زمن التدوين قد نقلوا هذه الأحاديث بنصها كما سمعوها، وأدوها على وجهها كما لقنوها ، فلم يبلها تغيير ولا اعتراها تبديل ، ومما وقر فى أذهان الناس أن هؤلاء الرواة قد كانوا جميعا صنفا خاصا من بنى آدم فى جودة الحفظ وكمال الضبط وسلامة الذاكرة ، وأن أذهانهم قد فطرت على صورة فريدة غير ما فطرت عليه أذهان غيرهم، فلا يصيبهم النسيان ولا يدركهم السهو، وأن كل ما يسمعونه لا تفلت منه كلمة ولا يند حرف

ولقد كان لهذا الفهم ولا جرم أثر بالغ فى أفكار بعض شيوخ المسلمين جعلهم يعتقدون أن هذه الأحاديث فى منزلة آيات الكتاب العزيز فى وجوب الاعتقاد بها ، وفرض الإذعان لأحكامها بحيث يرتد من يخالفها ، ويستتاب من ينكرها

من أجل ذلك رأينا أن نتكلم عن هذه الناحية ليعلم الناس وجه الحق فيها ، ويدركوا أن الأحاديث التى رويت عن الرسول (ص) قد وصلت إلينا بمعناها ، وأن كل راو قد روى ما بقى فى ذهنه منها

الاختلاف فى رواية الحديث بالمعنى :

ولما كانت الآراء فى رواية الحديث بالمعنى قد اختلفت بين العلماء، وكان هذا الأمر مهما جدا، فقد رأينا أن نأتى بأطراف من هذه الآراء المختلفة حتى يكون القارئ على بينة

قال العلامة الجزائرى فى كتابه توجيه النظر (١)

« اختلف العلماء فى رواية الحديث بالمعنى ، فذهب قوم إلى عدم جواز ذلك مطلقا ، منهم ابن سيرين وثعلب وأبو بكر الرازى وغيرهم، وروى ذلك عن ابن عمر . وذهب الأكثرون إلى جواز ذلك إذا كان الراوى عارفا بدقائق الألفاظ، بصيرا بمقدار التفاوت، نبيها خبيرا بما يحيل معناها . . وقد تعرض لهذه المسألة علماء الأصول . قال الأستاذ أبو إسحق الشيرازى فى اللمع : والاختيار فى الرواية أن يروى الخبر بلفظه لقوله صلى الله عليه وسلم : « نضر الله امرأ سمع مقالتى فوعاها ثم أداها كما سمع ؛ فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه » (٢) . وقد احتج من منع الرواية بالمعنى بالنص والمعقول . أما النص فقوله عليه الصلاة والسلام « رحم الله من سمع مقالتى الخ . . قالوا وأداؤه كما سمع هو أداء اللفظ المسموع، ونقل الفقيه إلى من هو أفقه منه ، معناه والله أعلم : أن الأعطن ربما فطن بفضل فقهه من فوائد اللفظ ما لم يفطن له الراوى لأنه ربما كان دونه فى الفقه

وأما المعقول فمن وجهين : الأول — أنا لما جربنا رأينا أن المتأخر ربما استنبط من فوائد آية أو خبر ما لم يتنبه له أهل الأعصار السالفة من العلماء والمحققين . . فلو جوزنا النقل بالمعنى فربما حصل التفاوت العظيم ، مع أن الراوى يظن أن لا تفاوت (الثانى) — أنه لو جاز للراوى تبديل لفظ الرسول بلفظ نفسه كان للراوى الثانى تبديل اللفظ الذى سمعه بلفظ نفسه؛ بل هذا أولى، لأن تبديل لفظ الراوى أولى بالجواز من تبديل لفظ الشارع، وإن كان ذلك فى الطبقة الثالثة والرابعة فذلك يفضى إلى سقوط الكلام الأول، لأن الإنسان وإن اجتهد فى تطبيق الترجمة لكن لا ينفك عن تفاوت وإن قل ، فإذا توالت التفاوتات كان

---

(١) ص ٢٠٨ وما بعدها مختصرا

(٢) من العجيب أن هذا الحديث نفسه قد جاء بروايات مختلفة متعددة أورد منها ابن عبد البر أكثر من عشر روايات (ص ٣٩ — ٤٢) جامع بيان العلم وفضله ج ٢ وقال ابن الجوزى فى تلبيس إبليس عن هذا الحديث : وتأدية الحديث كما يسمع لا يكاد يحصل إلا من الكتابة، لأن الحفظ خوان. وقد كان أحمد بن حنبل يحدث بالحديث فيقال له : أملّه علينا فيقول : لا بل من الكتاب وقد قال على بن المدينى أمرنى أحمد بن حنبل أن لا أحدث إلا من الكتاب ص ٣٢٦

التفاوت الأخير تفاوتا فاحشا ، بحيث لا يبقى بين الكلام الأخير وبين الأول نوع مناسبة (٣) . .

وحجة الجواز أن الصحابة رضى الله عنهم كانوا يسمعون الأحاديث ولا يكتبونها ولا يكررون عليها ، ثم يروونها بعد السنين الكثيرة ، ومثل هذا يجزم الإنسان فيه بأن نفس العبارة لا تنضبط ، بل المعنى فقط ، لأن أحاديث كثيرة وقعت بعبارات مختلفة ، وذلك مع اتحاد القصة ، وهو دليل جواز النقل بالمعنى ، ولأن لفظ السنة ليس متعبدا به بخلاف القرآن ، فإذا ضبط المعنى فلا يضر فوات ما ليس بمقصود .

وقال القاسمي في قواعد التحديث (٤)

رخص في سوق الحديث بالمعنى دون سياقه جماعة منهم : علي وابن عباس وأنس بن مالك وأبو الدرداء وواثلة بن الأسقع وأبو هريرة ثم جماعة من التابعين يكثر عددهم ، منهم إمام الأئمة حسن البصري ثم الشعبي وعمر بن دينار وإبراهيم النخعي . . . وكذلك اختلفت ألفاظ الصحابة في رواية الحديث عن رسول الله ؛ فمنهم من يرويه تاما ، ومنهم من يأتي بالمعنى ، ومنهم من يورده مختصرا ، وبعضهم يغاير بين اللفظين ويراه واسعا إذا لم يخالف المعنى وكلهم لا يتعمد الكذب ، وكانوا يقولون : إنما الكذب على من تعمده

وإذا كانوا قد اختلفوا على هذا الأمر فإن العمل قد جرى على رواية الحديث بالمعنى

قال ابن سيرين : كنت أسمع الحديث من عشرة والمعنى واحد والألفاظ مختلفة . وروى عن عمران بن مسلم قال ، قال رجل للحسن : يا أبا سعيد ، إنما نحدث بالحديث أنت أحسن له سياقا وأجود تحبيرا ، وأفصح به لسانا منه إذا حدثنا به ! فقال : إذا أصبت المعنى فلا بأس بذلك . وقال النضر بن شميل : كان هشيم لحانا فكسوت لكم حديثه كسوة حسنة يعني بالإعراب وكان سفيان يقول : إذا رأيتم الرجل يشدد في ألفاظ الحديث في المجلس فاعلم أنه يقول : اعرفوني ! وجعل رجل يسأل يحيى بن سعيد القطان عن حرف في الحديث على لفظه ، فقال له يحيى : يا هذا ليس في الدنيا أجل من كتاب الله تعالى قد رخص للقراءة فيه بالكلمة على سبعة أحرف فلا تشدد (٥)

وقال سفيان الثوري : إن قلت لكم إني أحدثكم كما سمعت فلا تصدقوني فإنما هو المعنى وقيل له يا أبا عبد الله ، حدثنا كما سمعت ! فقال : والله ما إليه سبيل وما هي إلا المعاني فأخبر بذلك الإمام أحمد بن حنبل فقال : هو كذلك . وقال النووي جمهور العلماء على جواز رواية الحديث بالمعنى . وقال الآجري عن أبي داود : كان سليمان بن حرب يحدث بالحديث ثم يحدث به كأنه ليس ذاك ، قال النسائي كان ثقة مأمونا

وقال وكيع : إذا لم يكن المعنى واسعا فقد هلك الناس ! وكان أبو الدرداء إذا حدث عن رسول الله ثم فرغ منه يقول : اللهم إن لم يكن هذا فشكله . وكان أنس بن مالك إذا حدث عن رسول الله حديثا قال : أو كما قال . وعن مسروق عن عبد الله أنه حدث يوما بحديث فقال سمعت رسول الله ! ثم أرعد وأرعدت ثيابه وقال : أو نحو هذا أو شبه هذا . وفي رواية أخرى : أو نحو ذلك أو قريبا من ذلك

وقال العلامة السيد رشيد رضا رحمه الله عند كلامه على أحاديث أشراط الساعة « : لا شك أن أكثر الأحاديث قد روى بالمعنى كما هو معلوم واتفق عليه العلماء ويدل عليه رواة الصحاح في ألفاظ الحديث الواحد حتى المختصر منها وما دخل على بعضها من المدرجات وهو ما يدرج في اللفظ المرفوع من كلام الرواة فعلى هذا كان يروي كل أحد ما فهمه ، وربما وقع في فهمه الخطأ وربما فسر بعض ما فهمه بألفاظ يزيدها . إلى أن قال : فهل من الغرابة أن يقع الخلط والتعارض فيما يروى عنه بالمعنى بقدر فهم المراد . وسئل رحمه الله عن رأيه فيمن قال : إنه لم يثبت عن النبي إلا ١٢ أو ١٤ حديثا فأجاب : « هذا القول غير صحيح بل لم يقل به أحد بهذا اللفظ ؛ وإنما قيل هذا أو ما دونه في الأحاديث التي تواتر لفظها »

---

(٣) لقد وقع ما كانوا يخشون أن يفضي الأمر إليه ! فقد استمرت الرواية بالمعنى إلى زمن البخاري في القرن الثالث وما بعده (٤) ص ٢٠٧

(٥) كانت العرب لا ترى بأسا من تغيير كلة بكلمة . ولقد روى عن ذي الرمة أنه قال لعيسى بن عمر : اكتب شعري فالكتاب أحب إلي من الحفظ لأن الأعرابي ينسى الكلمة قد سهر في طلبها ليلة فيضع في موضعها كلمة في وزنها ثم يشدها

وإليك أمثلة من رواية الحديث بالمعنى

روى مسلم عن طلحة بن عبيد الله أن رجلا جاء إلى رسول الله ثائر الرأس يسأل عن الإسلام، فقال رسول الله : خمس صلوات فى اليوم والليلة إلا أن تطوع ، وصيام شهر رمضان إلا أن تطوع، وذكر له رسول الله الزكاة فقال هل على غيرها ؟ فقال لا إلا أن تطوع . فأدبر الرجل وهو يقول والله لا أزيد عن هذا ولا أنقص منه ، فقال رسول الله : أفلح إن صدق

وروى عن أبى هريرة حديث جبريل : جاء رجل فقال يا رسول الله ما الإسلام ؟ قال : لا تشرك بالله شيئا وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة وتصوم رمضان قال : صدقت ثم سأله عن الإيمان وعن الإحسان (٦)

وعن أبى أيوب قال : جاء رجل إلى النبى فقال : دلنى على عمل أعمله يدنينى من الجنة ويباعدنى من النار ، قال : تعبد الله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة وتصل ذا رحمك . قال رسول الله : إن تمسك بما أمر به دخل الجنة

وعن أبى هريرة أن أعرابيا جاء إلى رسول الله، فقال يارسول الله دلنى على عمل إذا عملته دخلت الجنة ، قال تعبد الله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤدى الزكاة المفروضة وتصوم رمضان قال : والذى نفسى بيده لا أزيد على هذا شيئا أبداً ولا أنقص منه. فلما ولى قال النبى من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا

قال الإمام النووى معلقا على هذه الأحاديث ما نصه : « واعلم أنه لم يأت فى حديث طلحة ذكر الحج ولا جاء ذكره فى حديث جبريل من رواية أبى هريرة ، وكذا غير هذه الأحاديث لم يذكر فى بعضها (الصوم) ولم يذكر فى بعضها (الزكاة) وذكرت فى بعضها صلة الرحم وفى بعضها أداء الخمس ، ولم يقع فى بعضها ذكر الإيمان فتفاوتت هذه الأحاديث فى عدد خصال الإيمان زيادة ونقصا وإثباتا وحذفا . وقد أجاب القاضى عياض وغيره رحمهم الله بجواب ملخصه الشيخ أبو عمرو بن الصلاح وهذبه فقال : « ليس هذا باختلاف صادر من رسول الله بل هو من تفاوت الرواة فى الحفظ والضبط ، فمنهم من قصر فاقتصر على ما حفظه فأداه ولم يتعرض لما زاده غيره بنفى ولا إثبات ! وإن كان اقتصاره على ذلك يشعر بأنه (الكل) فقد بان بما أتى به غيره من الثقات أن ذلك ليس (بالكل) وأن اقتصاره عليه كان لقصور حفظه عن ضبطه. ألا ترى حديث النعمان بن نوفل الذى اختلفت الرواية فى خصاله بالزيادة والنقصان مع أن راوى الجميع واحد !

حديث زوجتكها بما معك

جاءت امرأة إلى النبى وأرادت أن تهب نفسها له فتقدم رجل فقال يارسول الله (أنكحنيها) ولم يكن معه من المهر غير القرآن فقال له النبى (أنكحتكها بما معك) وفى رواية قد زوجتكها بما معك من القرآن) وفى رواية (قد زوجتكها بما معك من القرآن) وفى رواية (زوجتكها على ما معك) وفى رواية (قد ملكتكها بما معك) وفى رواية (قد أملكتكها بما معك من القرآن) وفى رواية (انكحتكها على أن تقرئها وتعلمها) وفى رواية (أمكناكها) وفى رواية (خذها بما معك) فهذه ثمانى روايات فى لفظة واحدة !(٧)

قال ابن دقيق العيد : هذه لفظة واحدة فى قصة واحدة واختلف فيها مع اتحاد مخرج الحديث . وقال الملائى : من المعلوم أن النبى لم يقل هذه الألفاظ كلها تلك الساعة ، فلم يبق إلا أن يكون قال لفظة منها وعبر عنه بقية الرواة بالمعنى ، فمن قال بأن النكاح ينعقد بلفظ التمليك ثم احتج بمجيئه فى هذا الحديث إذا عورض ببقية الألفاظ لم ينهض احتجاجه ، فإنه جزم بأن هو الذى تلفظ به النبى وقال غيره ذكره بالمعنى ؛ فقلبه على مخالفه وادعى ضد دعواه فلم يبق إلا الترجيح بأمر خارجى

وروى البخارى عن ابن عمر أن النبى قال يوم الأحزاب : لا يصلين أحد (العصر) إلا فى بنى قريظة . فأدرك بعضهم العصر فى الطريق فقال بعضهم لا نصلى حتى نأتيها وقال بعضهم بل نصلى، لم يرد منا ذلك. فذكر ذلك للنبى فلم يعنف أحدا منهم

قال ابن حجر فى شرح هذا الحديث كذا وقع فى جميع النسخ

(٦) اختصرنا فى رواية هذا الحديث لكى لا يطول

(٧) لم نعرض لاختلاف الفقهاء فى حكم هذا الحديث لأنه طويل لا يحتمله المقام

الثنائية والألسنية السامية

للأستاذ الأب مرمرجي الدومينيكي

بقية ما نشر في العدد الماضي

هذا ومن المألوف ومن المقرر عند علماء العربية الأقدمين والمعاصرين ، وعند الأجانب من مستعلمين ومستعربين ، أن الزيادة تجرى بالتتويج والإقحام والتذييل ، وفي كل حال من هذه الأحوال يتم الأمر على سبيل الأغلبية ، أي بالسماع وليس بقياس محكم . وهذه طائفة من الأمثلة على أنواع الزيادة الثلاثة :

أولا : الزيادة بالتتويج : « يقطين » كل شجرة لا تقوم على ساق . الياء زائدة تتويجا لأن اللفظة صادرة عن قطن أي انحنى ، إذ لا ساق له فينحني نحو الأرض . « ترفل » تبختر كبرا ، بزيادة التاء تتويجا ، لأن الأصل رفل : أرسل إزاره وتبختر .

« نهبل » من هبل بزيادة النون . « جرع وهبلع » بزيادة الهاء تتويجا ، لأن الأصل جرع وبلع

ثانيا : الزيادة بالإقحام : « زنبيل » من زبيل ، بإقحام النون . « بلطح » من بطح ، بإقحام اللام . « شربك » من شبك ، بإقحام الراء . « جلمح » من جلح ، بإقحام الميم ، « دربل » من دبل ، بإقحام الراء . « طرمح » من طمح ، بإقحام الراء . « عنصل » من عصل بإقحام النون

ثالثا : الزيادة بالتذييل : « بلسن » من بلس ، بإلحاق النون . « محلكم » من حلك ، بإلحاق الميم . « عبدل » من عبد بإلحاق اللام . ومن هذا شيء كثير في العربية وبقية الساميات

ذا قد سلم به وقرره الأقدمون من الزيادة بالحروف وطريقة إجرائها في الرباعيات والثلاثيات يسوغ بكل حق وصواب تطبيقه على الثنائيات . وهذا ما قد حاولنا تبيانه في تآليفنا الثلاثة الموضوعة لهذه الغاية على ضوء الثنائية والألسنية السامية ، مع العلم اليقين بوعورة المسالك

مع ذلك بعد التقصي والاختبار يمكن أن نضيف الحروف القابلة الزيادة على الرءاس الثنائية من باب الأغلبية كما يلي :

أولا : كل حرف من الحروف النابعة يصلح أن يكون تارة متوجة Prefixe ، وتارة مقحمة Infixe ، وأخرى مذيلة Suffixe وهذه هي : أ ت ع ل م ب ه و ى

ثانياً : الحاء والشين تصلحان للتتويج والتذييل

ثالثاً : هذه الحروف التالية تستخدم للتذييل ، وهي : س ب ك ق

ولمعرفة الأمثلة تفصيلا على طريقة زيادة كل حرف من هذه الحروف ، يمكن الرجوع إلى كتبنا ، ففيها من الشواهد المؤيدة غالب ما أبديناه . فأكتفي بإيراد نماذج على الطريقة المتنوعة الجارية بضرب من الاعتباط ، أي لدواع غير داعي الدلالة على معنى خاص أو على دور معين

فهناك الزيادة من باب الإلحاق ، والإلحاق يحد : بكونه زيادة لا لإضافة معنى جديد ، بل لمحض الموافقة بين وزن ووزن آخر ليعامل معاملته

ولا يكتفي لحروف الإلحاق بأن تكون من حروف سالتونيها ، بل يستعمل غيرها أيضا . هو ذا الإلحاق من جهة

عند البخاري ووقع في جميع النسخ عند مسلم (الظهر) مع اتفاق البخاري ومسلم على روايته عن شيخ واحد بإسناد واحد . وقد وافق مسلما أبو يعلى وآخرون وكذلك أخرجه ابن سعد . وأما أصحاب المغازي فقد اتفقوا على أنها العصر ثم قال ابن حجر بعد ذلك إن البخاري كتبه من حفظه ولم يراع اللفظ كما عرف من مذهبه في تجويز ذلك بخلاف مسلم فإنه يحافظ على اللفظ كثيرا

ولقد بلغ من أمرهم أنهم كانوا يروون الحديث بألفاظهم وأسانيدهم ثم يعزونه إلى كتب السنة

قال العراقي في شرح الغنية : إن البيهقي في السنن والمعرفة والبغوي في شرح السنة وغيرهما يروون الحديث بألفاظهم وأسانيدهم ثم يعزونه إلى البخاري ومسلم مع اختلاف الألفاظ والمعاني ، فهم إنما يريدون أصل الحديث لا عزو ألفاظه

ومن هذا القبيل قول النووي في حديث (الأئمة من قريش) أخرجه الشيخان مع أن لفظ الصحيح (لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان) ونكتفي بهذه الأمثلة

المنصورة — لبيب سعيد — محمود أبو ريه